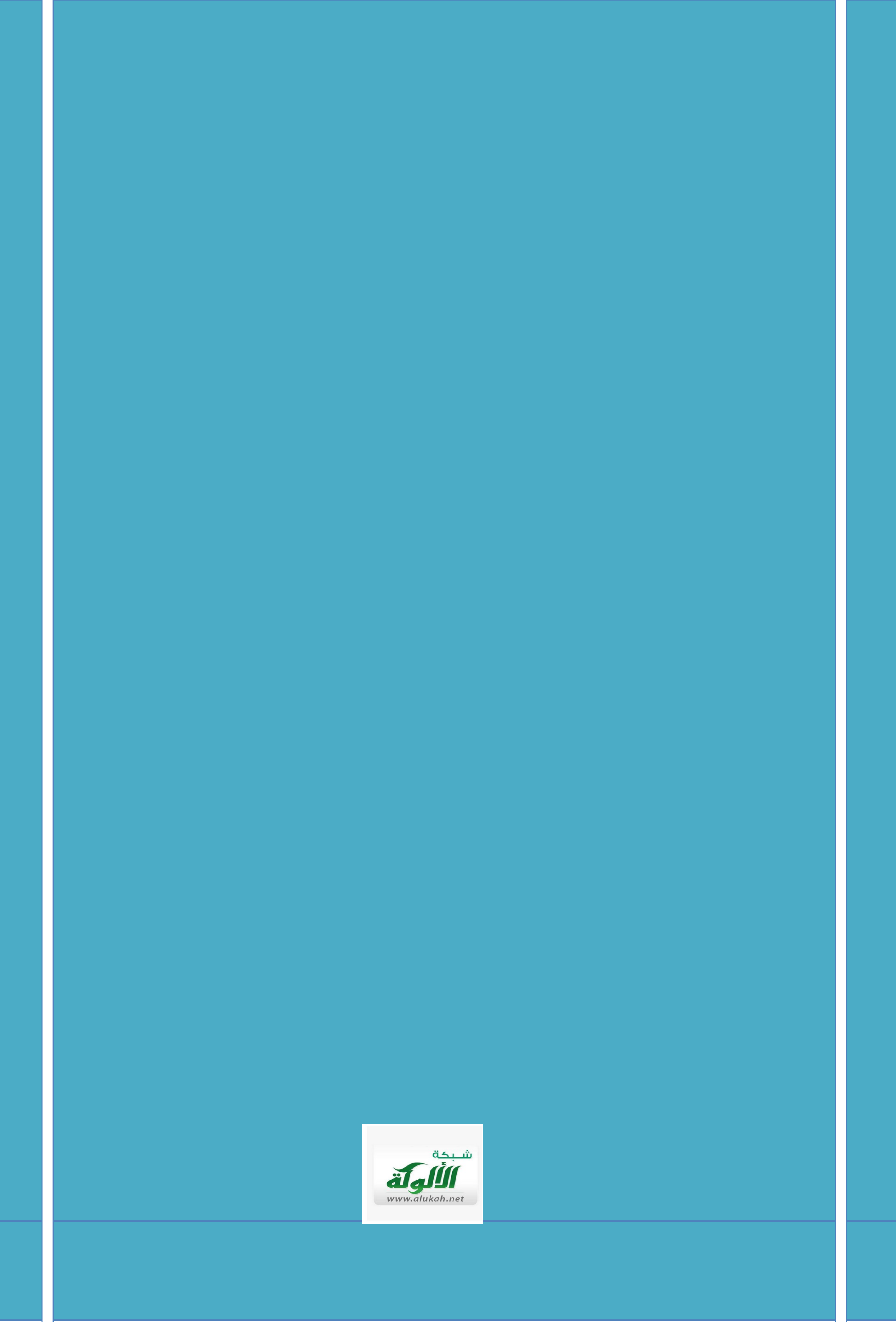

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

الآراء الدينية عند الخوارج

دراسة ونقد

بقلم

د. رواء محمود حسين

رجب/ 1435 هـ - مايس/ 2014 م

خزائن الحكمة

/http://rawaahussain.blogspot.com

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول اللـــه، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

تتألف دراستنا الحالية (وهي قـراءة جديـدة لموضـوع الخوارج، تهدف إلى الدفاع عن مشـروعية موقـف الإمـام أمير المؤمـنين علي بن أبي طـالب رضـي اللـه عنـه ضـد

تمرد الخوارج، فضلاً عن الكشف النقدي لجذور التطرف في التاريخ الاسلامي وبيان تهافت الأفكار التي استندوا إليها) تتألف من مبحثين:

المبحث الأول: أفكار عامة حول نشأة الخوارج:

وقد بحثنا فيه عدداً من المسائل التي تخص نشأة الخوارج، مثل: مصطلح الخوارج: لغة واصطلاحاً، كما ألقينا الضوء على نشأة الخوارج من الناحية التاريخية، منذ معركة صفين، والنتائج التاريخية التي أسفرت عنها هذه المعركة، وكان واحداً منها نشأة الخوارج وظهورهم كفرقة سياسية أو كحزب سياسي تبلورت أفكاره الدينية حول (الإمامة)، ورفضهم لآليات التحكيم التي تمت بين الامام علي ومعاوية. وقد طرحنا في هذا المحور، نقلاً عن الدكتور إبراهيم الفيومي، عدداً من الآراء التي فسّرت ظهور أو نشاة الخوارج. بعدها أوجزنا عرض التطورات التي حدثت على مجمل تفكيرهم، ثم الألقاب التي تسموا بها، وتعاليمهم الأساسية التي شكّلت الدعامة الإيديولوجية لتطور فكرهم الديني.

المبحث الثاني: مدخل عام إلى الآراء الدينية عند الخوارج:

تضمن المبحث تحليلاً لفهم الخوارج للنص الديني، والنتائج التطبيقية التي انبنت على هذا الفهم في الواقع، وردود الإمام علي رضي الله عنه ونقده لطريقة فهمهم للنص الديني، آخذين بنظر الاعتبار عدداً من النماذج التطبيقية لتعامل الخوارج مع النص الديني (ممثلاً بالقرآن الكريم والسنة النبوية).

بعدها عرضنا أفكاراً عامة حول آراء الخوارج الدينيــة، وأشــرنا إلى القاســم المشــترك بينهم وهــو التكفــير، وموقفهم العام من التحكيم، بالإضافة إلى عدد من آرائهم السياســية، ورأيهم في الأطفــال، وفي الاجتهــاد، وبعثــة الرسل.

ثم عرضنا لنماذج تطبيقيـة من آراء الخـوارج الدينيـة، بالعودة إلى أبرز فرق الخوارج، مثل: الأزارقـة، النجـدات، الإباضية، الصفرية.

أخيراً، نرجو أن نكون قـد قـدمنا قـراءة جديـدة للآراء الدينية عند الخوارج، ومن الله سبحانه التوفيق.

المبحث الأول

أفكار عامة حول نشأة الخوارج

يطرح هذا المبحث أفكاراً عامة حول نشأة الخــوارج، مثل: لفظ الخوارج من ناحية اللغة والاصطلاح، والظروف التاريخية التي رافقت ظهور الخــوارج كفرقـة سياسـية أو كحــزب سياســي، وإلقــاء ضــوء عــام حــول صــفاتهم وتعاليمهم، وغيرها من الأفكار، وكالآتي:

الخوارج، لغة:

قال ابن منظور (ت 711 هـ) في مادة (خرج):

"خرج: الخــروج: نقيض الـدخول. خـرج يخـرج خروجـاً ومخرجاً، فهو خـارج وخـروج وخـرّاج، وقـد أخرجـه وخـرج به... والخوارج: الحرورية، والخارجية: طائفة منهم لـزمهم هذا الاسم لخروجهم عن الناس. التهذيب: والخوارج: قـوم من أهل الأهواء لهم مقالة على حدة". [1]

الخوارج اصطلاحاً:

يعرف الشهرسـتاني (ت 548 هــ) الخـوارج تعريفـاً عاماً، فيقول:

[1] ابن منظور (ت 711 هـ): "لسان العرب"، دار صادر ودار الفكر، بيروت، بدون تاريخ، مادة (خرج).

"الخوارج كل من خرج على الامام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً سواء كان الخروج من أيام الصحابة على الائمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين باحسان والأئمة في كل زمان". [2]

وجاء في "دائرة المعارف الاسلامية": إن "الخوارج كلمة عربية مفردها خارجي هم اتباع أقدم الفرق الاسلامية، وترجع أهمية الخوارج بنوع خاص إلى أقوالهم في نظرية الخلافة، وفي الاسلام الصحيح وهل يكون بالإيمان أو بالعمل". [3]

وفي "الموسوعة العربية الميسرة" نقرأ في مادة (خوارج):

"أول الفرق الاسلامية خرجوا على علي وصحبه رافضين التحكيم، نادوا "لا حكم إلا لله". أغلبهم بدو تحصنوا في بعض المناطق وجزيرة العرب. قاموا الدولة الأموية وصدر الدولة العباسية مقاومة عنيفة. انقسموا إلى عدة فرق، أهمها: الأزارقة، والنجدات، والإباضية، والصفرية. اشتهروا بالتشدد في العبادة والانهماك فيها، وبالاخلاص لعقيدتهم والدفاع عنها حتى الموت. يرون أن الخلافة لا بد أن تتم عن اختيار حرن وليس لمن اختير أن يتنازل أو يحكّم. لذلك أقروا خلافة الشيخين، وخلافة عثمان في سنيه الأولى، وخلافة علي إلى أن قبل التحكيم، يرون كذلك أن العمل جزء من الإيمان، فتارك الفرائض يحارب على تركها". [4]

---

[2] الشهرستاني (ت 548 هـ): "الملل والنحل"، تحقيق الاستاذ عبد العزيز محمد الوكيل، مؤسسة الحلبي وشركاءه للتوزيع والنشر، مصر، بدون تاريخ، ص 114، ونسخة أخرى بتحقيق الاستاذ أحمد فهمي محمد، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1413 هـ – 1992م، ص 106 وما بعد.

[3] مجموعة من المستشرقين: "دائرة المعارف الاسلامية"، أصدرت بالألمانية والانجليزية والفرنسية، واعتمد في التجربة العربية على الأصلين الانجليزي والفرنسي، يصدرها باللغة العربية أحمد الشنتاوي، إبراهيم زكي خورشيد، عبد الحميد يونس، يراجعها من قبل وزارة المعارف الدكتور محمد مهدي علام، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ، 8/ 469.

[4] الموسوعة العربية الميسرة، دار نهضة لبنان، بيروت، 1407 ه – 1987 م، ص 767.

فضلاً عن ذلك، فالخوارج حركة فوضوية أرادت الخروج على النظام العام والذي يبدأ من عند مشروعية الإمامة المتمثلة بالإمام الحق، أي الإمام علي رضي الله عنه، وما تمثله مشروعية الإمامة من حق وعدالة ونظام.[5]

نشأة الخوارج:

يربط الدكتور عرفان عبد الحميد فتاح بين معركة صفين ونشأة الخوارج حين احتدم القتال بين جيش الإمام علي وجيش معاوية، ولما اشتدت المعركة دعا معاوية عمرو بن العاص، وقال له: "هلم مخبأتك يا ابن العاص فقد هلكنا". فقال عمرو لجنوده: "أيها الناس من كان معه مصحف فليرفعه". وقد اعتقد عمرو أن هذا سيلقى قبولاً في صفوف المقاتلين عند الطرفين، وعند فئات من جيش الإمام علي، وقد أرغم الامام علي على قبول التحكيم، فاضطر إلى وقف القتال وعقد الهدنة. وكانت فكرة التحكيم تقوم على أساس أن يخرج كلاً من الطرفين من يرضونه حكماً، فتم اختيار أبي موسى الأشعري حكماً عن طرف جيش الإمام علي، فيما اختار معاوية عمرو بن العاص، وبعد أن أعلنت نتائج التحكيم ترك جمع كبير جيش الإمام علي سراً وخرجوا من الكوفة وفيهم عدد من القرّاء والتحقوا بالفئة الأولى عند النهروان، وأمّروا عليهم عبد الله بن وهب الراسبي الأزدي المعروف ب (ذي النفثات) (لأن ركبيته صارت كنفثات الأبل من كثرة السجود)، واختاروا حرقوص بن زهير السعدي التميمي إماماً للصلاة. وقد اجتمع الخوارج

[5] مصطلح الفوضى من جملة المصطلحات السياسية، ينظر: أمل الرفاعي: "معجم المصطلحات الدبلوماسية والسياسية"، دار ناشري للنشر الإليكتروني، الكويت، شعبان/ 1433 هـ - يوليو/ 2012 م، 12.

في النهـروان وأخـذوا يقتلـون كـل من يخـالفهم بـالرأي، وصاروا يستحلون دماء المسـلمين، تحت شـعار لا حكم إلا للقـرآن، ولمـا اشـتدت حـركتهم خـرج إليهم الإمـام علي لقتـالهم، وبـدأ بمناقشـتهم والـرد على آرائهم، فعـاد قـوم منهم إلى جيش الإمام علي، وانعزل الآخرون عن القتـال، وتبقى نحو اربعـة الآف مقاتـل فثبتـوا فقـاتلهم الإمـام في النهروان في عام 38 ه، قتل فيها الراسبي وأكـثر جمعـه، ولم يفلت منهم إلا القلة، تقول الروايـات إنهم كـانوا أقـل من عشرة. [6]

يـورد الطـبري تفاصـيل عن اعـتزال الخـوارج الإمـام علي وأَصْـحَابه، وحكمـوا، ثُمَّ كلمهم علي فرجعـوا ودخلـوا الْكُوفَة. قَالَ أَبُو مخنف: ولمـا قـدم علي الْكُوفَـة وفارقتـه الخوارج، وثبت إِلَيْهِ الشيعة فَقَالُوا: "فِي أعناقنا بيعة ثانية، نحن أوليـــاء من واليت، وأعـــداء من عـــاديت"، فَقَـــالَتِ الخوارج: "استبقتم أنتم وأهل الشـام إِلَى الكفـر كفرسـي رهـان، بـايع أهـل الشـام مُعَاوِيَـة عَلَى مَـا أحبـوا وكرهـوا، وبـايعتم أنتم عَلِيًّا عَلَى أنكم أوليـاء من والى وأعـداء من عادى". فَقَـالَ لَهُمْ زيـاد بن النضـر: "وَاللَّهِ مَـا بسـط علي يده فبايعناه قط إلا عَلَى كتـاب اللَّه عَـزَّ وَجَـلَّ وسـنة نبيـه صـلى اللـه عليـه وسـلم، ولكنكم لمـا خـالفتموه جاءتـه شيعته، فَقَالُوا: نحن أولياء من واليت، وأعداء من عـاديت، ونحن كذلك، وَهُـوَ عَلَى الحـق والهـدى، ومن خالفـه ضـال

---

[6] الدكتور عرفان عبد الحميد فتاح: "دراسات في الفـرق والعقائـد الاسلامية"، دار التربيـة، بغـداد، بـدون تاريخ، ص 90 ـ 93، وانظر للتوسع: د. لطيفة البكّاي: "حركة الخوارج: نشأتها وتطورها إلى نهاية العهد الأموي (37 هـ – 132 هـ)، ط1، دار الطليعة، بيروت، 2001م، ص 11 وما بعد، ود. ناصـر عبـد الكـريم العقل: "الخوارج: أول الفرق في تاريخ الاسلام، مناهجهم وأصـولهم، وسـماتهم: قـديماً وحـديثاً وموقـف السـلف منهم"، ط1، دار اشـبيليا، السـعودية، 1419 ه – 1998م، وبحث د. علاوي مزهـر مزعـل: "الخوارج في خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)"، مجلة جامعـة كـربلاء العلميـة، المجلـد الثـامن، العـدد الرابـع، انسـاني، 2010م، ص 147 ـ 156، د. ادريس عسـكر حسـن: "الـرواة المتهمون ببدعة الخوارج ومروياتهم في صحيح البخاري: دراسة نقدية"، مدلة الجامعة الاسلامية – بغداد، 2009، ص 69 وما بعد، د. عباس عبيد الساعدي: "السرد في كتاب "الكامل في اللغة والادب" للمـبرد: أخبار الخوارج مثالاً"، مجلة آداب المستنصرية، 2008م، ، ص 2 ـ 30، ابراهيم حسـن صـالح: "المـرأة في شعر الخـوارج"، مجلـة جامعـة تكـريت للعلـوم الانسـانية، المجلـد (16)، العـدد (1)، كـانون الثـاني/ 2009، ص 163 – 181.

مضل". وبعث علي ابن عَبَّاس إِلَيْهِم، فَقَالَ: "لا تعجل إِلَى جوابهم وخصومتهم حَتَّى آتيك".[7]

وفي الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسماً أتاه ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، فقال: يا رسول الله: اعدل! فقال: "ويلك! ومن يعدل إذا لم اعدل! قد خبت وخسرت إن لم أكن اعدل". فقال عمر: يا رسول الله ائذن لي فيه فاضرب عنقه، فقال: "دعه، فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى نضيه - وهو قدحه - فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرث والدم، آيتهم رجل أسود، إحدى عضديه مثل ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدردر، ويخرجون على حين فرقة من الناس". قال أبو سعيد: فاشهد أني سمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم، وأنا معه، فأمر بذلك الرجل فالتمس فأتي به، حتى نظرت إليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعته". [8]

ويطرح الدكتور محمد إبراهيم الفيومي عدداً من الآراء التي تناقش فكرة نشأة الخوارج، وهي[9]:

---

[7] الطبري (ت 310 هـ): "تاريخ الرسل والملوك"، (صلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي، المتوفى: 369هـ)، ط2، دار التراث - بيروت، 1387 هـ، 5/64 .

[8] محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي: "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري"، تحقيق ، محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، 1422هـ، 4/ 200، حديث (3610).

[9] تلاحظ الآراء المتقدمة أعلاه حول نشأة الخوارج عند الدكتور محمد إبراهيم الفيومي: "تاريخ الفرق الاسلامية السياسي والديني": الكتاب الأول: "الخوارج والمرجئة"، دار الفكر العربي، 1423 هـ - 2003 م، ص 98 - 105.

الرأي الأول: الخلاف حول التحكيم: رأى الخـوارج أن الإمام علي تخلى عن الحق الشرعي بوصفه إماماً وحاكماً للمسلمين، وألزم نفسه بالتحكيم، مما قضـى على حكمـه الشرعي، بحسب اعتقادهم.

الــرأي الثــاني: عــرب الباديــة، وهــو رأي بعض المستشرقين مثل برنـون وفلهـوزن، بمعـنى أن الخـوارج هم قبائل جاءت من البدو، وهنا يرى الـدكتور الفيـومي أن عرب الكوفة والبصرة كـانوا جميعـاً تقريبـاً من البـدو، في حين إن رابطة الخوارج بقبائل البدو كانت قـد انحلت منـذ هجـرتهم، والهجـرة نفي للبـداوة، والمهـاجر في مقابـل الاعرابي.

الـرأي الثـالث: الخـوارج والسـبئية: يـرى بعض كتـاب الفرق أن السبئية لعبت الدور الأساسي في تشعب الفرق الاسلامية والاحزاب السياسية والدينية.

الرأي الرابع: الخوارج والقرّاء: وهو رأي ينقله الدكتور الفيـومي عن المستشـرق برنـون الـذي يـرى أن هنالـك علاقة بين القرّاء ونشأة الخوارج. ويعتقد برنـون أن تـاريخ القراء كان في موقف القتال، وكـانوا دائمـاً في المقدمـة. ويستدل بخطاب الإمام علي لهم: "أيها المؤمنون: إنه من رأى عدواناً يعمل به ومنكراً يدعى إليه فأنكره بقلبه، فقـد سلم وبرئ. ومن أنكر بلسانه فقـد أجـر، وهـو أفضـل من صاحبه. ومن أنكره بالسيف لتكون كلمة الله العليا، وكلمة الظالمين السفلى فـذلك الـذي أصـاب الهـدى ونـور قلبـه اليقين".

في حين يرى فلهوزن[10] أن من الضروري تأكيد وجود هـوة بين جماعـة القـراء وجماعـة الخـوارج، فهـل من المعقول أن يكون الأشخاص نفسهم قد ضلوا السبيل في أول الأمر ثم تابعوا رشدهم من بعد.

الرأي الخـامس: الخـوارج لعنـة الرسـول صـلى اللـه عليه وسلم: ويستند هذا الرأي إلى الأحاديث النبويـة الـتي قدمناها أعلاه.

الــرأي الســادس: الملطي والشــراه: فقــد كتب الملطي كتاباً في الفرق الاسلامية أسـماه: "التنبيـه والـرد على أهل الأهواء والبدع" فيه أطلق مصطلح الشراه وهــو لقب يطلق على الفرقة العاشـرة للخـوارج، لكن الـدكتور الفيومي يرى أنها عين أصول الشراة الأولى[11].

تطور فكر الخوارج:

نشأت عن حركة الخوارج الأولى الحركة الثانية لهم، كما يـرى الـدكتور محمـد ابـراهيم الفيـومي، حين ظهـرت فـرق: الأزارقـة، والصـفرية، والإباضـية، والنجـدات... إلخ. وكانوا راغبين في أول الأمر بتحقيق غير واقعي للمفــاهيم الإسلامية من الأخـوة في الحقـوق والواجبـات على جميـع المسلمين، وإن ممارسة السلطة ينبغي أن يتم بعيــداً عن

---

[10] فلهوزن: مؤرخ لليهودية وصدر الاسلام، وناقد للكتاب المقدس (العهد القـديم)، ألمـاني مسـيحي. ولـد عام 1844 م في هانوفر وتوفي عام 1918 م في جيتنجن. درس على يد إيفالد (1803 – 1875) الذي كان من أبرز العلماء المشتغلين باللغـات السـامية ونقـد التـوارة، وذلـك في جامعـة جيتنجن. وفي سـنة 1872 صار أستاذاً ذا كرسي في جامعة جريفسفلد، لكنه سرعان ما اضطر إلى التخلي عن منصـبه هـذا بسبب ما أثارته كتاباته في نقد الكتاب المقدس والتاريخ المقدس من مجادلات. فانتقل إلى جامهـة هلـه Halle في سنة 1882 م حيث قام بتدريس اللغات الشرقية، وانتقل منها في سنة 1885 م إلى جامعة ماربورج، ثم في سنة 1892 صار أستاذا في جامعة جيتنجن، خلفـاً لبـاول دي لاجـارد P. de Lagarde وظل في منصبه هذا حـتى عـام 1913 م حين تقاعـد وعـاش ومن ثم في جيتنجن حـتى وفاتـه في عـام 1918 م. ينظـر: د. عبـد الـرحمن بـدوي: "موسـوعة المستشـرقين"، ط3، دار العلم للملايين، بـيروت، 1993 م، ص 408 ومـا بعـد. وانظـر للتوسـع في ترجمتـه: نجيب العقيقي : المستشـرقون"، ط5، دار المعارف، القـاهرة، 2006م، 2/ـ 386 ومـا بعـد. ومن أعمـال فلهـوزن المترجمـة إلى العربيـة: أحـزاب المعارضة السياسية الدينية في صـدر الإسـلام: الخـوارج والشـيعة"، ترجمـه عن الألمانيـة عبـد الـرحمن بدوي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1958 م، و"تاريخ الدولة العربيـة من ظهـور الاسـلام إلى نهايـة الدولة الأموية"، نقله عن الألمانية وعلق عليه دكتور محمد عبد الهادي أبو ريده، راجع الترجمة د. حسين مؤنس، نشر لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1968 م.

[11] للتوسع في موقف الملطي، ينظـر كتابـه: "التنبيـه والـرد على أهـل الأهـواء والبـدع"، تقـديم وتحقيـق وتعليق د. محمد زينهم محمد عزب، ط1، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1413 هـ – 1993 م.

الانتماءات القبلية، حتى لو كانت السلطة قرشية، بل حتى لو كانت بيد عبد أسود، غير إن نشاطهم وإن كان في الأصل يمكن أن يعد على أنه يحمل (معنى الاحتجاج السياسي) إلا أنه لم يكن خالياً تماماً من أهداف دينية، وقد أقاموا علاقتهم بالمجتمع والدولة على أساس العنف، مما أدى إلى ضعف السلطة المركزية للخلافة، واهتزت الأوضاع الاجتماعية، وظهرت أوضاع جديدة، تظهر في أهداف الفرق ونشأتها... ويؤكد الدكتور الفيومي أن: "مذهب الخوارج مذهب سياسي، هدفه تقرير الأمور العامة وفقاً لأوامر ونواهيه، ووفق تصورهم بيد أن سياستهم ليست موجهة نحو أهداف يمكن تحقيقها، فضلاً عن استخدامها وسائل منافية للمبادئ الإسلامية. إنهم يطلبون عدالة وفق تصورهم بالسيف ولو فنيت الدنيا بأسرها، ولو فنيت الدنيا فأين تتحقق العدالة؟ إنما هي رغبة في نفوسهم ... وشعورهم بالتقصير... جعل رغبتهم في ... الاستشهاد جامحة، إنهم يبيعون أنفسهم ويحملونها إلى سوق ثمن أرواحهم فيه هو الجنة، فالواقع إذن أن الخوارج ذو نزعة فردية قتالية من نوع خاص تماماً".[12]

ألقاب الخوارج[13]:

1- سمّوا الخوارج لخروجهم على الإمام علي.
2- سمّوا بالمحكمة لإنكارهم الحكمين، وقولهم لا حكم إلا لله.
3- سمّوا بالحرورية لنزولهم بحروراء.
4- سمّوا شراة لقولهم شرينا أنفسنا في طاعة الله، أي بعناها لهذا الغرض.

[12] الفيومي: السابق، 1/ 161 – 162.
[13] نفسه، 1/ 96.

5- سمّوا بالمارقة لمروقهم من الدين كما يمرق السهم من الرمية.

وهم يقبلون الألقاب المتقدمة باستثناء اللقب الأخير.

تعاليم الخوارج:

1- ابتدأو كلامهم، أي الخوارج، بالخلافة، فقالوا: بصحة خلافة أبي بكر وعمر وصحة انتخابهما، وقالوا بصحة خلافة عثمان قبل أن يغير رأيه ويبدله، أما علي فقالوا بصحة خلافته قبل التحكيم.
2- طعنوا في أصحاب الجمل طلحة والزبير وعائشة وأوجبوا قتالهم، وكفروا الحكمين أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص.
3- وضعوا نظرية الخلافة والتي استندت إلى المبادئ الآتية:
   أ- أن تكون بالاختيار الحر من قبل المسلمين.
   ب- إذا انتخب الحاكم لا يجوز أن يتنازل أو يحكم أحداً في أمر الخلافة.
   ت- إذا حاد عن هذا المبدأ وجب عزله أو قتله.
   ث- ليس من الضروري ولا يشترط أن يكون الخليفة قرشياً بل يجوز أن يكون غير قرشي.
   ج- ترى جماعة من الخوارج أن ليس هناك حاجة إلى إمام.
   ح- عدّوا مرتكب الكبيرة كافراً، واشتدوا وغالوا في معاملة مخالفيهم من المسلمين.[14]

وهكذا يمكن أن نعد سبب نشأة الخوارج الرئيسي على (قضية التحكيم) ورفضهم لفكرة التحكيم وآلياتها، وهذا ما يؤكده الشهرستاني إذ يقول:

[14] د. الفيومي: نفسه، 1/ 161 – 162.

" اعلم أن أول من خــرج على أمــير المؤمــنين علي رضي الله عنه جماعة ممن كان معه في حرب صــفين ... قـالوا: القـوم يـدعوننا إلى كتـاب اللـه، وأنت تـدعونا إلى السيف! حتى قال: أنا أعلم بما في كتاب الله! إنفروا إلى بقية الاحزاب! انفروا إلى من يقول: كـذب اللـه ورسـوله، قالوا: لترجعن الاشتر بعد أن هزم الجمع، وولـوا مـدبرين، ومـــا بقي منهم إلا شـــرذمة قليلـــة... وكـــان من أمـــر المحكمين أن الخــوارج حملــوه على التحكيم أولاً، وكـان يريـد أن يبعث عبـد اللـه بن عبـاس رضـي اللـه عنـه فمـا رضي الخوارج بذلك، وقالوا: هو منـك، وحملـوه على بعث أبي موسـى الأشـعري على أن يحكم بكتـاب اللـه تعـالى، فجرى الأمر على خلاف ما رضي به، فلما لم يـرض بـذلك خرجت الخوارج عليه وقـالوا: لم حكمت الرجـال؟ لا حكم إلا لله، وهم المارقة الذين اجتمعوا بالنهروان". [15]

[15] الشهرستاني: "الملل والنحل"، ص 114 – 115.

المبحث الثاني
مدخل عام
إلى الآراء الدينية عند الخوارج

أولاً: نظرية النص عند الخوارج:

تمسك الخوارج بظاهر النص الديني، القرآن خصوصاً، ولم يتجاوز ظاهر النص إلى المرمى والمقصد والموضوع، حتى إنهم كانوا يستخدمون في دفع التهم، كما ينسب إلى بعضهم من جرائم. وفي رواية ينقلها أبو زهرة عن "الكامل" للمبرد: يروى أن عبيدة بن هلال اليشكري... اتهم بامرأة حداد، راوه مراراً يدخل داره بغير إذنه، فأتوا قطري بن الفجاءة الذي نصبوه أميراً لهم، فذكروا له ذلك، فقال لهم: إن عبيدة من الدين بحيث علمتم... فقالوا: إنا لا نقاره على الفاحشة، فقال له: انصرفوا... ثم بعث إلى "عبيدة"، فأخبره، فقال: بهتوني يا أمير المؤمنين كما ترى. قال: إني جامع بينك وبينهم فلا تخضع خضوع المذنب، ولا تتكاول تطاول البريء... فجمع بينهم فتكلم فقام عبيدة، فقال: { بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ } { إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ (11) } [النور: 11] إلى آخر الآيات الكريمات، فلما سمعوها بكوا وقاموا إليه واعتنقوه، وقالوا: استغفر الله". وقد نقد أبو زهرة طريقة تعاملهم مع الآية، قائلاً: "وبذلك أبعدهم بتلاوة الآية عن أن يظروا في قضية الاتهام: أهي صادقة فيستحق العذاب؟ أم هي كاذبة فيكونوا قد بهتوه؟ لم يفكروا في هذا إزاء ظواهر النص الكريم من غير دليل بعد أن اتهموه

بها أيضاً من غـير دليـل، وانتلقـوا من النقيض إلى النقيض من غير سبب قوي يقتضي ذلك العدول السريع". [16]

وكـان الخـوارج يطلبـون علم القـرآن والسـنة وفقـه الحديث إذ يروى أن نافع بن الأزرق (أمير الأزارقـة) سـأل ذات مـرة عن قولـه تعـالى: {وَاللَّيْـلِ وَمَـا وَسَـقَ (17)} (الانشـقاق: 17). فقـال ابن عبـاس: "ومـا جمـع". فقـال: "أتعـرف ذلـك العـرب؟" فقـال: نعم... أمـا سـمعت قـول الراجز:

إن لنـا قلائصـاً حقـائق مستوسـقات لـو يجدن سائقاً

وسأله مرة قائلاً: "أرأيت نبي الله سليمان صلى الله عليه وسلم مع ما فعله الله وأعطاه كيف عنى بالهدد على قلته وضآلته، فقال ابن عباس: إنـه احتـاج إلى المـاء، والهدهـد قثاء الأرض له كالزجاجة، يرى باطنها من ظاهرهـا فسـأل عنه لذلك. فقال ابن الازرق: قف يا وقاف، كيف يبصر مـا تحت الأرض والفخ يغطى له بمقدار أصـبع من الـتراب فلا يبصـره حـتى يقـع فيـه؟ فقـال ابن عبـاس: ويحـك يـابن الأزرق، أما علمت أنه إذا جاء القدر عشى البصر؟". [17]

ونتيجة لتمسكهم بفهمهم الخاص للنص فقـد جـادلهم الإمام علي رضي الله عنه قائلاً لهم:

"فإن أبيتم إلا أن تزعمـوا أني أخطـأت وضـللت، فلم تضلون عامة أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وتأخذونهم بخطـئي، وتكفـرونهم بـذنوبي، وسـيوفكم على عـواتقكم، تضعونها مواضـع الـبرء والسـقم وتخلطـون من أذنب بمن لم يذنب، وقد علمتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم الزاني المحصن ثم صلى عليه ثم ورثـه أهلـه، وقتـل القاتل، وورث ميراثه أهله، وقطع يد السارق وجلد الزاني

[16] محمد أبو زهرة: "المذاهب الاسلامية"، المطبعة النموذجية، مصر، بدون تاريخ، ص 116 – 117.
[17] نفسه، ص 113 – 114.

غير المحصن، ثم قسم عليهما الفيء، ونكحا المسلمات فآخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذنوبهم، وأقام حق الله فيهم، ولم يمنعهم سهمهم من الاسلام، ولم يخرج أسمائهم من بين أهله".

ويحلل أبو زهرة رد الإمام علي رضي الله عنه المتقدم بالقول:

"ونرى في ذلك الكلام القيم رداً مفحماً لهم فلم يستطيعوا أن يماروا فيه، ولقد عدل رضي الله عنه عن الاحتجاج بالنصوص إلى الاحتجاج بالعمل الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم، لأن العمل لا يقبل تأويلاً، ولا يفهم إلا على الوجه الصحيح، فلا يكون فيه مجال لنظرياتهم السطحية وتفكيرهم الذي لا يصيب إلا جانباً واحداً، ولا يتجه إلا إلى اتجاه جزئي. وفي الاتجاه الجزئي الجانبي في فهم العبارات والأساليب بعد عن مرماها ومقصدها. وفي النظرة الكلية الشاملة الصواب وإدراك الحق من كل نواحيه". [18]

وفي هذا السياق يقول البغدادي عن تعامل الأزارقة مع النص:

" لم يقيموا الحد على قاذف الرجل المحصن وأقاموه على قاذف المحصنات من النساء وقطعوا يد السارق في القليل والكثير، ولم يعتبروا في السرقة نصاباً...". [19]

ولو أخذنا بعض (النماذج التطبيقية) لتعامل الخوارج مع النص القرآني لأمكننا بسهولة ملاحظة سطحية التعامل مع النص الديني، وكالآتي:

---

[18] نفسه، ص 108 –ـ 109. وانظر نص كلام الامام علي في: "نهج البلاغة"، "نهج البلاغة"، وهو مجموع ما اختاره الشريف الرضي من كلام سيدنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، شرح الاستاذ الإمام الشيخ محمد عبده، دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ 2/ 7-8.

[19] البغدادي (ت 429 هـ): "الفرق بين الفرق"، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ، ص 64.

1- { وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ (97) } [آل عمران: 97].

يرون أن الآية جعلت تارك الحج كافراً، وترك الحج ذنب، لذلك فإن كل من ارتكب ذنباً فهو كافر.

2- { وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (44) } [المائدة: 44].

يرون أن كل من ارتكب ذنباً فقد حكم لنفسه بغير ما أنزل الله فيكون كافراً.

3- { يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ (106) } [آل عمران: 106].

رأيهم بخصوص هذه الآية أن الفاسق لا يجوز أن يكون ممن ابيضت وجوههم فوجب أن يكون ممن اسودت وجوههم، لذلك يجب أن يسمى كافراً.

4- { وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُسْفِرَةٌ (38) ضَاحِكَةٌ مُسْتَبْشِرَةٌ (39) وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ (40) تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ (41) أُولَئِكَ هُمُ الْكَفَرَةُ الْفَجَرَةُ (42)} [عبس: 38-42].

قالوا: والفاسق على وجهه غبرة فوجب أن يكون من الكفرة".

5- { وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ (33) } [الانعام: 33].

استدلوا بهذه الآية على أن الظلم جحود وكفر، لذلك اعتقدوا أن مرتكب الذنب ظالم. [20]

[20] أبو زهرة: نفسه، ص 107 – 108، وقد لخّص ما تقدم عن "شرح نهج البلاغة"، لابن أبي الحديد، 2/307 – 308.

ثانياً: أفكار عامة حول نشأة الخوارج:

المبدأ العام لفكر الخوارج الديني هو التكفير، وإلى ذلك يشير البغدادي، قائلاً:

"... وقد اختلفوا فيما يجمع الخوارج على افتراق مذاهبها، فذكر الكعبي في مقالاته إن الذي يجمع الخوارج على افتراق مذاهبها إكفار علي وعثمان والحكمين وأصحاب الجمل وكل من رضي بتحكيم الحكمين والإكفار بارتكاب الذنوب ووجوب الخروج على الإمام الجائر".

وينتقد البغدادي ما ذكر الكعبي في كون الخوارج مجمعين على تكفير مرتكب الكبيرة نقلاً عن شيخه أبي الحسين الأشعري، إذ يقول:

" وقال شيخنا أبو الحسن الذي يجمعها إكفار علي وعثمان وأصحاب الجمل والحكمين ومن رضي بالتحكيم وصوّب الحكمين أو أحدهما ووجوب الخروج على السلطان الجائر، ولم يرض ما حكاه الكعبي من اجماعهم على تكفير مرتكبي الذنوب. الصواب ما حكاه شيخنا أبو الحسن عنهم وقد أخطأ الكعبي في دعواه اجماع الخوارج على تكفير مرتكبي الذنوب، وذلك أن النجدات من الخوارج لا يكفرون أصحاب الحدود من موافقتهم، وقد قال قوم من الخوراج: إن التكفير إنما يكون بالذنوب التي ليس فيها وعيد مخصوص، فأما الذي فيه حد أو وعيد في القرآن فلا يزاد صاحبه على الاسم الذي ورد فيه مثل تسميته زانياً وسارقاً ونحو ذلك. وقد قالت النجدات إن صاحب الكبيرة من موافقتهم كافر نعمة وليس فيه كفر دين، وفي هذا بيان خطأ الكعبي في حكايته عن جميع الخوارج تكفير أصحاب الذنوب كلهم منهم ومن غيرهم. وإنما الصواب فيما يجمع الخوارج كلها ما حكاه شيخنا [أبو]* الحسن رحمه الله من تكفيرهم علياً وعثمان

وأصحاب الجمل والحكمين ومن صوّبهما أو صوب أحدهما أو رضي بالتحكيم". [21]

ومن كلام الإمام علي رضي الله عنه في "نهج البلاغة" للخوارج لما سمع قولهم لا حكم إلا لله، قال الإمام رضي الله عنه:

"كلمة حق يراد بها باطل. نعم إنه لا حكم إلا لله، ولكن هؤلاء يقولون: لا إمرة إلا لله، وإنه لا بد للناس من أمير بر أو فاجر يعمل في إمرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، ويبلغ الله فيها الأجل، ويجمع به الفيء، ويقاتل به العدو، وتأمن به السبل. ويؤخذ به للضعيف من القوي حتى يستريح به بر ويستراح من فاجر (وفي رواية أخرى أنه رضي الله عنه لما سمع تحكيمهم قال) حكم الله انتظر فيكم (وقال) أما الإمرة البرة فيعمل فيها التقي. وأما الإمرة الفاجرة فيتمتع فيها الشقي إلى أن تنقطع مدته وتدركه منيته". [22]

يقول الشيخ محمد أبو زهرة عن التكفير عند الخوارج:

" يرى الخوارج تكفير أهل الذنوب، ولم يفرقوا بين ذنب وذنب، بل اعتبروا الخطأ في الرأي ذنباً إذى أدى إلى مخالفة وجه الصواب في نظرهم، ولذا كفروا علياً رضي الله عنه بالتحكيم، مع أنه لم يقدم عليه مختاراً، ولو سلم أنه اختاره فالأمر لا يعدو أن اجتهاد قد اخطأ فيه، إن كان التحكيم جانب الصواب. فلجاجتهم في تكفيره رضي الله عنه دليل على أنهم يرون الخطأ في الاجتهاد يخرج من الدين. وإن هذا المبدأ هو الذي جعلهم يخرجون على جماهير المسلمين، ويعتبرون مخالفيهم مشركين، واقضوا مضاجع الحكام بسببهم". [23]

---

[21] * سقط في المتن، وانظر ما تقدم عند البغدادي: "الفرق بين الفرق"، ص 55.
[22] "نهج البلاغة"، 1/ 91-92.
[23] أبو زهرة: "المذاهب الاسلامية"، ص 106 – 107.

وتطرح "دائرة المعارف الاسلامية" رأياً حول إن الخوراج لم يكن لهم أي وحدة في أعمالهم السياسية أو العسكرية، وأضيف هنا والأمر يشمل آرائهم الدينية، ولم يكن لهم مجموعة منسقة من المبادئ، باستثناء مبدأ التكفير ومبادئ عامة تعكس اتفاقاً مظهرياً في فروع فرق الخوارج، إذ تشير الدائرة المذكورة إلى أن كتب الفرق تذكر عشرين شعبة للخوارج، من بينها فرق وفروع، يمثل بعضها مذاهب دينية وبعضها حركات سياسية ذات طابع جماعي في آن واحد، ولكنهم يجمعون على مبدأ الخلافة إذ يقصرون الإمامة على الإمام علي رضي الله عنه، كما يعارضون المرجئة في توقفهم عن الحكم. أما في الاعتقاد فلهم مبدأ الإنكار المطلق للإيمان بلا عمل، ويغالون في تشددهم في الدين إلى حد تكفير صاحب الكبيرة، ويعدونه مرتداً عن الدين. لذلك حكم الخوارج على غيرهم من المسلمين بالارتداد عن الدين.

ويرى الدكتور عرفان عبد الحميد فتاح أن آراء الخوارج الدينية تتمثل في:

1- تكفير مرتكب الكبيرة، واعتباره كافراً مخلداً في النار.
2- وجوب الخروج على الإمام الجائر، إذ بنيت نظريتهم في الإمامة على الانتخاب، ولم يشترطوا في الإمام أن يكون قرشياً خلافاً لأهل السنة، ومن اختير إماماً يجب أن يعدل ويجتنب الجور، ومن خرج عليه يجب قتاله، فإن عدل عن الحق وجب عزله أو قتله.[24]

وفي مجال تحديد الاطار العام لنظرية الخوارج الدينية يرى الدكتور محمد ابراهيم الفيومي أن رأي الخوارج في التوحيد هو كرأي المعتزلة، وهم جميعاً يقولون بخلق القرآن، في حين تخالف الاباضية المعتزلة في التوحيد والارادة فقط، إذ يرون أن الله مريد

[24] د. عرفان عبد الحميد فتاح: "دراسات في الفرق والعقائد الاسلامية"، ص 94 – 95.

لمعلوماته التي تكون أن تكون، ولمعلوماته التي لا تكون إلا تكون، والمعتزلة باستثناء بشر بن المعتمر ينكرون ذلك. ويرى الخوارج رأي المعتزلة نفسه في الوعيد، إذ يقولون: إن أهل الكبائر الذين يموتون على كبائرهم في النار مخلدون فيها، لكن الخوارج يرون أن مرتكبي الكبائر من ينتحلون الاسلام يعذبون في الآخرة عذاب الكافرين، والمعتزلة يقولون: إن عذاب هؤلاء ليس مثل عذاب الكافرين. [25]

رأي الخوارج في الاطفال:

للخوراج في الاطفال ثلاثة آراء:

الأول: أطفال المشركين حكمهم مثل حكم آبائهم يعذبون في النار، وحكم أطفال المؤمنين مثل حكم آبائهم.

الثاني: جائز أن يؤلم الله سبحانه أطفال المشركين في النار ليس بقصد المجازاة لهم، وجائز ألا يؤلمهم.

الثالث: أطفال المشركين والمؤمنين في الجنة. [26]

رأي الخوارج في الاجتهاد:

اختلف الخوارج في الاجتهاد بالرأي، وكانت لهم آراء كالآتي:

الأول: منهم من يجيز الاجتهاد في الاحكام، مثل النجدات، وغيرهم.

الثاني: منهم من يرفض الاجتهاد بالرأي، ولا يعمل إلا بظاهر القرآن، مثل الأزارقة.[27]

رأي الخوارج في بعثة الرسل:

---

[25] الفيومي: "تاريخ الفرق الاسلامية السياسي والديني"، الكتاب الأول: "الخوارج والمرجئة"، ص 202 – 203.

[26] نفسه، ص 203.

[27] نفسه، ص 203.

يرون أن الفرائض لا تفرض على البشر إلا بعد بعثة الرسل، مستندين إلى قوله تعالى: { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا (15) } [الاسراء: 15].

ثالثاً: نماذج تطبيقية من آراء الخوارج الدينية:

سأذكر فيما يأتي نماذج تطبيقية من آراء الخوارج الدينية متمثلاً بأرز فرق الخوارج:

1- الأزارقة:

يقول البغدادي عن هذه الفرقة: هؤلاء أتباع نافع بن الأزرق الحنفي المكنى بأبي راشد، ولم تكن للخوارج قط فرقة أكثر عدداً ولا أشد منهم شوكة، والذي جمعهم من الدين أشياء، منها قولهم بأن مخالفيهم من هذه الأمة مشركون، ومنها قولهم إن القعدة ممن كان على رأيهم عن الهجرة إليهم مشركون، وإن كانوا على رأيهم... ومنها أنهم أوجبوا امتحان من قصد عسكرهم... ومنها أنهم استباحوا قتل نساء مخالفيهم وقتل أطفالهم وزعموا أن الأطفال مشركون، وقطعوا بأن أطفال مخالفيهم مخلّدون في النار...". [28]

ويرى الشهرستاني أن بدع الخوارج الأزارقة ثمانية:

1- إكفار الإمام علي رضي الله عنه، وتصويب عبد الرحمن بن ملجم في قتله الإمام علي رضي الله عنه.
2- إكفار القعدة، وهو أول من أظهر البراءة ممن قعد عن القتال.
3- إباحتهم قتل الأطفال من المخالفين ونسائهم أيضاً.

[28] البغدادي: "الفرق بين الفرق"، ص 62 – 63، محمد أبو زهرة: "المذاهب الاسلامية"، ص 120.

4- إسقاط حد الرجم عن الزاني، إذ ليس في القرآن ذكره، كما يقولون. واسقاط حد القذف عن قذف المحصنين من الرجال، مع وجوب الحد على قاذف المحصنات من النساء.
5- إن أطفال المشركين في النار مع آبائهم.
6- إن التقية غير جائزة في القول والعمل.
7- تجويزهم أن يبعث الله نبياً يعلم انه يكفر بعد موته، أو كان كافراً قبل البعثة.
8- اجتمعت الأزارقة على أن مرتكب الكبيرة من الكبائر كافر كفر ملة خرج به من الاسلام جملة، ويكون مخلداً في النار مع سائر الكفرة.[29]

ويورد ابن حزم عدداً من الآراء الدينية للخوارج، فيقول:

" وقالت سائر الأزارقة، وهم أصحاب نافع بن الأزرق بإبطال رجم من زنى وهو محصن، وقطعوا يد السارق في المنكب، وأوجبوا على الحائض الصلاة والصيام في حيضها. وقال بعضهم: لا، ولكن تقضي الصلاة إذا طهرت كما تقضي الصيام، وأباحوا دم الأطفال ممن لم يكن في عسكرهم، وقتل النساء أيضاً ممن ليس في عسكرهم، وبرئت الأزارقة ممن قصر عن الخروج لضعف أو غيره، وكفروا من خالف هذا القول بعد موت أول من قال به منهم، ولم يكفروا من خالفه فيه في حياته، وقالوا باستعراض كل من لقوه من غير أهل عسكرهم ويقتلونه إذا قال أنا مسلم، ويحرمون قتل من انتمى إلى اليهود أو إلى النصارى أو إلى المجوس".[30]

[29] الشهرستاني: "الملل والنحل"، ص 120 – 122.
[30] ابن حزم (ت 456 هـ): "الفصل في الملل والأهواء والنحل"، تحقيق الدكتور محمد إبراهيم نصر والدكتور عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، بدون تاريخ، 5/52، ويلاحظ: محمد أبو زهرة: "المذاهب الاسلامية"، ص 121.

2- النجدات:

يقول البغدادي عنهم: "هؤلاء أتباع نجدة بن عامر الحنفي، وكان السبب في رياسته وزعامته أن نافع بن الأزرق لما أظهر البراءة من القعدة عنه إن كانوا على رأيه وسماهم مشركين واستحل قتل أطفال مخالفيه ونسائهم وفارقه... جماعة من أتباعهم وذهبوا إلى اليمامة فاستقبلهم نجدة بن عامر في جند من الخوارج يريدون اللحوق بعسكر نافع فأخبروهم بأحداث نافع وردوهم إلى اليمامة وبايعوا بها نجدة بن عامر، وأكفروا من قال بإكفار القعدة منهم عن الهجرة إليهم، وأكفروا من قال بإمامة نافع، وأقاموا على إمامة نجدة إلى أن اختلفوا عليه في أمور نقموها منه...[31]

أما (نظرية الدين) عند الخوارج، فيلخصها البغدادي بأمرين:

1- معرفة الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم.
2- تحريم دماء المسلمين، وتحريم غصب أموال المسلمين، والإقرار بما جاءوا به من عند الله تعالى.

لذلك: "فهذا واجب معرفته على كل مكلف وما سواه فالناس معذورون بجهالته حتى يقيم عليه الحجة في الحلال والحرام. فمن استحل باجتهاده شيئاً محرماً فهو معذور. ومن خالف العذاب على المجتهد المخطئ وقبل قيام الحجة عليه فهو كافر".[32]

ويورد الشهرستاني عدداً من أراء الخوارج النجدات الدينية، مثل:

1- استحل نجدة بن عامر دماء أهل العهد والذمة وأموالهم في حال التقية، وحكم بالبراءة ممن حرمها.

[31] البغدادي: "الفرق بين الفرق"، ص 66-67.
[32] نفسه، ص 68، ويلاحظ: الشهرستاني: "الملل والنحل"، ص 123.

2- أصحاب الحدود من موافقيه لعل اللـه يعفـو عنهم، وإن عـذبهم ففي غـير النـار، ثم يـدخلهم الجنـة، فلا تجـوز البراءة منهم.
3- من نظر نظرة أو كـذب كذبـة صـغيرة أو كبـيرة وأصـر عليها فهو مشرك.
4- من زنى، وشرب الخمر، وسـرق غـير مصـر عليـه فهـو غير مشرك.
5- غلّظ على الناس في حد الخمر تغليظاً كبيراً.
6- اختلفوا في النفاق: هل يسمى شركاً أم لا؟ وقـالوا: إن المنافقين في عهد النبي صـلى اللـه عليـه وآلـه وسـلم كانوا موحدين إلا أنهم ارتكبوا الكبائر، فكفروا بالكبيرة، ولم يكفروا بالشرك.
7- قالوا: كل أمر لله تعـالى أمـر بـه فهـو أمـر عـام وليس بخـاص، وقـد أمـر بـه المـؤمن والكـافر، وأن ليس في القرآن خصوص.
8- قــالوا: إن اللــه تعــالى لا يخلــق شــيئاً إلا دليلاً على وحدانيته.
9- أما رأيهم في النبوة فقالوا: يجوز أن يخلق الله رســولاً بلا دليل، وأن يكلف العباد بما أوحي إليه، ولا يجب على هذا الرسول المرسل أن يظهر المعجزة، ولا يجب على الله أن يخلق دليلاً لتأييـد هـذا الرسـول، ولا يجب عليـه أيضاً أن يؤيده بالمعجزة.

وقـد نقـل ابن حـزم أن من الإباضـية فرقـة رئيسـها يدعى زيـد بن أبي انيسـه كـان يـرى أن على هـذه الأمـة، يقصـد الاسـلامية، شـاهدين عليهـا هـو أحـدهما، والآخـر لا يدري من هو، ولا متى هو، ولا يدري لعله كان قبله، أو أنه من اليهود أو النصارى، وكان يرى أن دين الاسلام سينسخ بمجيء نبي من العجم، يأتي بدين الصابئين، وبقـرآن آخـر ينزل عليه جملة أخرى.

وقد نقل ابن حزم عن الاباضية الاجماع بكفر من قال بمثل هذا الرأي، وتبرؤهم منه، واستحلوا دمه وماله.[33]

3- الصفرية:

يقول البغدادي عنهم: "هؤلاء أتباع زياد بن الأصفر" ويعرض عدداً من آرائهم الدينية، منها:

1- أصحاب الذنوب مشركون.
2- لايرون قتل أطفال أصحاب الرأي المخالف لهم ولنسائهم.
3- المرتكب الذنب يسمى باسم الذنب الذي ارتكبه، زان، سارق، ولا يسمى كافراً أو فاسقاً.
4- كل ذنب ليس فيه ترك الصلاة أو الصوم فهو كفر، وصاحبه كافر.
5- التقية عند النجدات جائزة في القول والعمل، وإن كانت في قتل النفس.
6- اجمعت النجدات على أنه لا حاجة إلى إمام قط، وإنما عليهم أن يتناصفوا بينهم، [أي أن تتحقق بينهم العدالة الاجتماعية، بحسب مصطلحاتنا المعاصرة] وإن رأو ضرورة في إقامة الإمام فأقاموه جائز.[34]

4- الإباضية:

يقول الشهرستاني عنهم: "أصحاب عبد الله بن أباض الذي خرج في أيام مروان بن محمد، فوجه إليه عبد الله بن محمد بن عطية، فاقلته بتبالة، وقيل: إن عبد الله بن يحيى الإباضي كان رفيقاً له في جميع أحواله وأقواله. قال: إن مخالفينا من أهل القبلة كفار غير مشركين، ومناكحتهم جائزة وموارثتهم حلال، وغنيمة أموالهم من

[33] ابن حزم: "الفصل في الملل والأهواء والنحل"، 5/51.
[34] الشهرستاني: "الملل والنحل"، ص 124، ويلاحظ: ابن حزم: "الفصل في الملل والأهواء والنحل"، 5/53.

السلاح والكراع عند الحرب حلال وما سواه حرام، وحرام قتلهم وسبيهم في السر غيلة، إلا بعد نصب القتال وإقامة الحجة". [35]

من النص المتقدم نلحظ أن الإباضية عدوا مخالفيهم من أهل القبلة كفاراً غير مشركين، وبالتالي رتبوا أحكاماً فقهية عليه، مثل أن الزواج منهم جائز وموارثتهم حلال، ... إلخ.

ومن الآراء الدينية الأخرى للإباضية التي يوردها الشهرستاني:

1- دار مخالفيهم من أهل الاسلام دار توحيد، إلا معسكر السلطان، أي قاعدة قيادة الجيش بمصطلحاتنا الحاضرة، فقد عدوه دار بغي، وأجازوا شهادة مخالفيهم على أوليائهم، وعدوا مرتكبي الكبيرة، إنهم موحدون لا مؤمنون.
2- إن الاستطاعة عرض من الأعراض، وهي قبل الفعل، وبها يحصل الفعل، أما عن أفعال العباد فقد رأى الإباضية أنها مخلوقة لله، إحداثاً وإبداعاً، ومكتسبة للعبد حقيقة لا مجازاً.
3- لا يسمون إمامهم، أي قائدهم، أمير المؤمنين، ولا يسمون أنفسهم مهاجرين.
4- العالم كله يفنى إذا فني التكليف.
5- توقفوا في أطفال المشركين وجوزوا تعذيبهم على سبيل الانتقام، وجوزوا أن يدخلوا الجنة تفضلاً.

وقد افترق الصفرية، بحسب البغدادي، إلى ثلاثة فرق:

الأولى: ترى أن صاحب كل ذنب مشرك، كما قالت الأزارقة.

---
[35] الشهرستاني: "الملل والنحل"، ص 134.

الثانية: ترى أن صاحب اسم الكفر واقع على صاحب دين ليس فيه حد، والمحدود في ذنبه خارج من الإيمان وغير داخل في الكفر.
الثالثة: ترى أن اسم الكفر يقع على صاحب الذنب إذا حده الوالي على ذنبه.[36]

ويورد ابن حزم عدداً من الآراء للصفرية، منها:

1- وجوب قتل كل من أمكن قتله مؤمن عندهم أو كافر.
2- قالت فرقة منهم تدعى الفضيلية من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله بلسانه ولم يعتقد ذلك بقبله، بل اعتقد الكفر أو اليهودية أو النصيرية فهو مسلم عند الله، مؤمن.
3- قالت طائفة منهم: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا بعث لزم جميع البشر أن يعزوا ما جاء من به الشرائع، ومن مات منهم قبل أن يبلغه شيء مات كافراً.

أما الشهرستاني فيورد خلافات الصفرية مع الأزارقة والنجدات والإباضية حول الأمور الآتية:

1- إنهم يكفرون القعدة من القتال، إذا كانوا موافقين لهم في الاعتقاد.
2- لم يسقطوا حد الرجم.
3- لم يحكموا بقتل الأطفال من المشركين وتكفيرهم أو تخليدهم في النار.
4- قالوا: التقية جائزة في القول والعمل.
5- من أذنب ذنباً فيسمى باسم ذنبه زانياً أو سارقاً لا كافراً مشركاً.[37]

---

[36] البغدادي: "الفرق بن الفرق"، ص 70 – 71.
[37] الشهرستاني: "الملل والنحل"، ص 137.

الخاتمة

أهم النتائج التي تضمنها البحث:

1- البحث انتصر لموقف أمير المؤمنين علي رضي الله عنه ضد موقف الخوارج وتطرفهم وتكفيرهم. علماً أن موقفهم يمثل جذور وبواكير التطرف في التاريخ الاسلامي.
2- تشكل حركة الخوارج حركة سياسية أو حزباً سياسياً، وقد ظهرت كرد فعل عنيف ضد الانسان والدولة والمجتمع، نتيجة للفهم السطحي للدين، بما أدى إلى انعكاسات سلبية خطيرة على المجتمع الاسلامي، مما حدى بالإمام علي رضي الله عنه إلى التصدي لحركتهم في سبيل الحفاظ على وحدة وتماسك المجتمع الاسلامي.
3- تعود نشأة الخوارج الأولى إلى الظروف التي رافقت معركة صفين.
4- عرضنا لتطور فكر الخوارج، ممثلاً بفرقهم الرئيسية: الأزارقة، النجدات، الصفرية، الإباضية.
5- اشترطوا في الإمامة أن تكون عن طريق الاختيار الحر، ولا يجوز للحاكم المنتخب أن يتنازل، والإ عزل أو قتل، ولم يشترطوا أن يكون الحاكم قرشياً بل جوزوا أن يكون غير قرشي.
6- التكفير مسألة جوهرية في فكر الخوارج وتطبيقاتهم.

قائمة المصادر والمراجع

1- ابن حزم (ت 456 ه): "الفصل في الملل والأهواء والنحل"، تحقيق الدكتور محمد إبراهيم نصر والدكتور عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، بدون تاريخ.
2- ابن منظور (ت 711 ه): "لسان العرب"، دار صادر ودار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.
3- أبو زهرة، محمد: "المذاهب الاسلامية"، المطبعة النموذجية، مصر، بدون تاريخ.
4- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي: "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري"، تحقيق ، محمد زهير بن ناصر الناصر، ط 1، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، 1422هـ.
5- بدوي، د. عبد الرحمن: "موسوعة المستشرقين"، ط 3، دار العلم للملايين، بيروت، 1993 م.
6- البغدادي (ت 429 هـ): "الفرق بين الفرق"، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.
7- البكّاي، د. لطيفة: "حركة الخوارج: نشأتها وتطورها إلى نهاية العهد الأموي (37 ه - 132 هـ)، ط1، دار الطليعة، بيروت، 2001م.
8- حسن، د. ادريس عسكر: "الرواة المتهمون ببدعة الخوارج ومروياتهم في صحيح البخاري: دراسة نقدية"، مدلة الجامعة الاسلامية - بغداد، 2009 م.

9- الرفاعي، أمل: "معجم المصطلحات الدبلوماسية والسياسية"، دار ناشري للنشر الإليكتروني، الكويت، شعبان/ 1433 ه – يوليون/ 2012 م.
10- الساعدي، د. عباس عبيد: "السرد في كتاب "الكامل في اللغة والادب" للمبرد: أخبار الخوارج مثالاً"، مجلة آداب المستنصرية، 2008م.
11- الشهرستاني (ت 548 ه): "الملل والنحل"، تحقيق الاستاذ عبد العزيز محمد الوكيل، مؤسسة الحلبي وشركاءه للتوزيع والنشر، مصر، بدون تاريخ، ونسخة أخرى بتحقيق الاستاذ أحمد فهمي محمد، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1413 ه – 1992م.
12- صالح، ابراهيم حسن: "المرأة في شعر الخوارج"، مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية، المجلد (16)، العدد (1)، كانون الثاني/ 2009.
13- الطبري (ت 310 ه): "تاريخ الرسل والملوك"، (صلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي، المتوفى: 369هـ)، ط2، دار التراث – بيروت، 1387 هـ.
14- العقل، د. ناصر عبد الكريم: "الخوارج: أول الفرق في تاريخ الاسلام، مناهجهم وأصولهم، وسماتهم: قديماً وحديثاً وموقف السلف منهم"، ط1، دار اشبيليا، السعودية، 1419 هـ – 1998م.
15- العقيقي، نجيب: المستشرقون"، ط5، دار المعارف، القاهرة، 2006م.
16- فتاح، الدكتور عرفان عبد الحميد: "دراسات في الفرق والعقائد الاسلامية"، دار التربية، بغداد، بدون تاريخ.
17- الامام علي: "نهج البلاغة"، وهو مجموع ما اختاره الشريف الرضي من كلام سيدنا أمير المؤمنين علي

بن أبي طالب رضي الله عنه، شرح الاستاذ الإمام الشيخ محمد عبده، دار المعرفة، بيروت.

18- الفيومي، الدكتور محمد إبراهيم: "تاريخ الفرق الاسلامية السياسي والديني": الكتاب الأول: "الخوارج والمرجئة"، دار الفكر العربي، 1423 ه – 2003 م.

19- مجموعة من المستشرقين: "دائرة المعارف الاسلامية"، أصدرت بالألمانية والانجليزية والفرنسية، واعتمد في التجربة العربية على الأصلين الانجليزي والفرنسي، يصدرها باللغة العربية أحمد الشنتاوي، إبراهيم زكي خورشيد، عبد الحميد يونس، يراجعها من قبل وزارة المعارف الدكتور محمد مهدي علام، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.

20- مزعل، د. علاوي مزهر: "الخوارج في خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)"، مجلة جامعة كربلاء العلمية، المجلد الثامن، العدد الرابع، انساني، 2010م.

21- الملطي: "التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع"، تقديم وتحقيق وتعليق د. محمد زينهم محمد عزب، ط1، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1413 ه – 1993 م.

22- الموسوعة العربية الميسرة، دار نهضة لبنان، بيروت، 1407 هـ – 1987 م.